

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٣٣٢ لسنة ١٩٨٥

بالمعفو عن باقى مدة العقوبة المحكوم بها على الجندى/سيد محمد أحمد عبد الله
فى القضية رقم ٨٥/٣٤ ع ٢٠

رئيس الجمهورية

- بعد الاطلاع على الدستور ؛
وعلى قانون العقوبات ؛
وعلى قانون الإجراءات الجنائية ؛
وعلى القانون رقم ٢٥ لسنة ١٩٦٦ بإصدار قانون الأحكام العسكرية والقوانين
المعدلة له ؛
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٢٩٨ لسنة ١٩٧٢ بإصدار لائحة السجنون العسكرية
فى القوات المسلحة ؛
وبناء على ما عرضه نائب رئيس مجلس الوزراء ووزير الدفاع والإنتاج الحربى ؛

قرر :

(المادة الأولى)

يعفى عن باقى مدة العقوبة المحكوم بها على الجندى/سيد محمد أحمد عبد الله فى القضية

رقم ٨٥/٣٤ ع ٢٠

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية، ويعمل به من تاريخ صدوره ما

صدر برئاسة الجمهورية فى ٦ اذى القعدة سنة ١٤٠٥ (١٢ أغسطس سنة ١٩٨٥)

بهنى مبارك